

Distr.
GENERAL

A/53/159
16 June 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الجمعية العامة
الدورة الثالثة والخمسون
البند ٧٦ من القائمة الأولية*

اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

تقرير الأمين العام

١ - في القرار ٤٢/٥٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، بصفته الوديع، أن يواصل إبلاغها دوريا بحالة اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر وبروتوكولاتها^(أ).

٢ - وعملا بذلك الطلب، يقدم الأمين العام طيه معلومات بشأن حالة الاتفاقية وبروتوكولاتها في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨:

(أ) كانت الدول التالية، البالغ عددها ٧١ دولة، أطرافاً في الاتفاقية وفي اثنين من بروتوكولاتها على الأقل: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، استراليا، اسرائيل، اكوادور، ألمانيا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، إيرلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بنن، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، توغو، تونس، الجمهورية التشيكية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب افريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، الصين، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، الكرسي الرسولي، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كولومبيا، لاقتيا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موناكو، النرويج، النمسا، النيجر، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، يوغوسلافيا، اليونان.

(ب) وفي ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨، تم إيداع ١٩ إشعاراً بالقبول من أصل ٢٠ إشعاراً مطلوباً لدخول البروتوكول الثاني المعدل حيز النفاذ؛

(ج) وطبقاً لأحكام المادة ٥ من الاتفاقية، سيدخل البروتوكول الرابع حيز النفاذ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٨، أي بعد ستة أشهر من تاريخ قيام ٢٠ دولة بتقديم إشعار بموافقتها على الالتزام به.

٣ - ويقدم الأمين العام أيضاً، في مرفق هذه الوثيقة، معلومات عما اتخذ من إجراءات في الفترة قيد الاستعراض، أي من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

الحواشي

(١) فتح باب التوقيع على الاتفاقية، وبروتوكولاتها -- بروتوكول الشظايا التي لا يمكن اكتشافها (البروتوكول الأول)، وبروتوكول حظر أو تقييد استعمال الألغام والفخاخ المتفجرة وغيرها من الأجهزة (البروتوكول الثاني)، وبروتوكول حظر أو تقييد استعمال الأسلحة الحارقة (البروتوكول الثالث) -- في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٨١، ودخلت حيز النفاذ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣. وقام مؤتمر الدول الأطراف لاستعراض الاتفاقية، المعقود في فيينا في الفترة من ٢٥ أيلول/سبتمبر إلى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ وفي جنيف في دورة مستأنفة في الفترة من ١٥ إلى ١٩ كانون الثاني/يناير ومن ٢٢ نيسان/أبريل إلى ٣ أيار/مايو ١٩٩٦، باعتماد بروتوكول أسلحة الليزر المسببة للعمى (البروتوكول الرابع) في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ وباعتماد البروتوكول الثاني المعدل في ٣ أيار/مايو ١٩٩٦.

ونص الاتفاقية وبروتوكولاتها الأصلية مستنسخ في حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح، المجلد ٥، ١٩٨٠ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.81.IX.4)، التذييل السابع، وفي حالة الاتفاقات المتعددة الأطراف لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح، الطبعة الرابعة، ١٩٩٢، المجلد ١ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.IX.11). ونصاً البروتوكول الثاني المعدل والبروتوكول الرابع مستنسخان في حالة الاتفاقات المتعددة الأطراف لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح، الطبعة الخامسة، ١٩٩٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IX.3).

المرفق

الإجراء المتخذ خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧
إلى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨

ألف - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر وبروتوكولاتها الثلاثة

الدولة	التصديق أو القبول (ألف)، أو الموافقة (ألف ألف) أو الانضمام (أ) أو الخلافة (خ)	القبول عملاً بالفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٤ البروتوكولات		
		الأول	الثاني	الثالث
بيرو	٣ تموز/يوليه ١٩٩٧ (أ)	X		X
الكرسي الرسولي	٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٧ (أ)	X	X	X
موناكو	١٢ آب/أغسطس ١٩٩٧ (أ)	X		
الرأس الأخضر	١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (أ)	X	X	X
أوزبكستان	٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (أ)	X	X	X

باء - بروتوكول حظر أو تقييد استعمال الألغام والفخاخ المتفجرة وغيرها من الأجهزة، بصيغته المعدلة في ٣ أيار/ مايو ١٩٩٦ (البروتوكول الثاني المعدل)

الدولة	القبول
بيرو	٣ تموز/يوليه ١٩٩٧
السويد	١٦ تموز/يوليه ١٩٩٧
موناكو	١٢ آب/أغسطس ١٩٩٧
استراليا	٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٧
الرأس الأخضر	١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧
ليختنشتاين	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧
كندا	٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨

الدولة	القبول
نيوزيلندا	٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨
اسبانيا	٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨
هنغاريا	٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨
سويسرا	٢٤ آذار/ مارس ١٩٩٨
فنلندا	٣ نيسان/أبريل ١٩٩٨
النرويج	٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨

جيم - بروتوكول أسلحة الليزر المسببة للعمى (البروتوكول الرابع)

الدولة	القبول
بيرو	٣ تموز/يوليه ١٩٩٧
الكرسي الرسولي	٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٧
اليونان	٥ آب/أغسطس ١٩٩٧
استراليا	٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٧
الرأس الأخضر	١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧
أوزبكستان	٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧
ليختنشتاين	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧
كندا	٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨
نيوزيلندا	٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨
اسبانيا	١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨
هنغاريا	٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨
المكسيك	١٠ آذار/ مارس ١٩٩٨
لاتفيا	١١ آذار/ مارس ١٩٩٨
سويسرا	٢٤ آذار/ مارس ١٩٩٨
النرويج	٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨

- - - - -